

نحو تفعيل الحوكمة الشرعية في البنوك الإسلامية من وجهة نظر محاسبية -دراسة حالة الجزائر-

أ. عبد القادر حيرش

أستاذ مساعد صنف "أ"، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
جامعة تيارت-الجزائر

د. لعلا رمضاني

أستاذ محاضر صنف "أ"، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
جامعة الأغواط-الجزائر

l.ramdani@yahoo.fr

الملخص:

حاولنا من خلال هذه الورقة إلقاء الضوء حول دور الحوكمة الشرعية في تنظيم الرقابة الشرعية وإمكانية تفعيلها داخل البنوك الإسلامية الجزائرية، ذلك أن الرقابة الشرعية تعتبر الميزة الأساسية بين البنوك الإسلامية والربوية، لما لها من دور هام في ضبط أنشطة البنوك الإسلامية من الناحية الشرعية، خاصة وأن تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر تعتبر تجربة حديثة نسبياً، اتسمت بالعديد من الاختلالات في التزامها بمبادئ الشريعة الإسلامية، وهو ما جعلها في أمس الحاجة إلى تطبيق مبادئ وركائز الحوكمة الشرعية داخل البنوك الإسلامية في الجزائر، وهو ما يستوجب توفير البنية التحتية اللازمة لتطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر.

الكلمات المفتاحية: الحوكمة، ركائز الحوكمة، الحوكمة الشرعية، هيئة الرقابة الشرعية، البنوك الإسلامية

Abstract:

In this paper, we have tried to shed light on the role of Shari'ah governance in the regulation of Shari'a supervision and the possibility of activating it within Islamic banks in Algeria. Shari'a supervision is considered the main advantage between Islamic and riba-based banks. , Especially that the experience of Islamic banks in Algeria is a relatively recent experience, characterized by many imbalances in its commitment to the principles of Islamic law, which made it in dire need to apply the principles and pillars of Islamic governance within the Islamic banks in Algeria, which requires to Fair infrastructure for the development of the Islamic financial industry in Algeria.

Keywords: Governance, governance pillars, Sharia governance, Shari'a Supervisory Board, Islamic banks

مقدمة:

بما أنّ وجود نظام مصرفي سليم يعد أحد الركائز الأساسية لضمان استقرار النظام المالي، فإن تطبيق مبادئ الحوكمة يزداد أهمية في البنوك خاصة بعد حدوث الأزمة المالية التي عصفت بالاقتصاد العالمي مؤخرا وكل ذلك فرض على الاقتصاديات وخاصة الاقتصاديات العربية الناشئة اتخاذ إجراءات عملية جديدة عن كيفية تطبيق الحوكمة في البنوك.

أمّا البنوك الإسلامية فإنّ أهميتها تتزايد وتحديداً مع ما تشهده من توسع وانتشار عالمي والذي وصل حتى في أوروبا وأمريكا وغيرها من مناطق العالم الأخرى، إذ أنّ شرط التوسع والانتشار والقدرة على المنافسة في الاقتصاد العالمي هو مواكبة التطورات الدولية الراهنة التي من أهمها تطبيق مبادئ الحوكمة بما يتوافق وخصوصيتها الإسلامية.

وحيثما وجدت صيرفة إسلامية فثمة رقابة شرعية، ذلك أنّها تعد خاصية من خصائص البنوك الإسلامية، وأحد الفروق الرئيسية التي تميزها عن البنوك التقليدية، وهذا نتيجة اتخاذ الشريعة الإسلامية مرجعية تقوم عليها المؤسسات المالية الإسلامية، بل وتعتبرها ميزة تضيفها إلى عالم المال والأعمال.

ونظرا لخطورة وظيفة الرقابة الشرعية المتمثلة في حفظ شرعية العمل المالي والمصرفي الإسلامي، فإنّ أنظار المتخصصين والباحثين ذات العلاقة، توجهت نحو هذه المؤسسة الشرعية لفهم طبيعة عملها، ومادى أدوارها وآثارها على البنوك خصوصا والاقتصاد عموما، ومدى إمكانية إخضاعها لمعايير الحوكمة الجيدة، وإمكانية وضع معايير مهنية لأعمالها، وإدخالها بصورة مهنية ورسمية في المنظومات والمؤسسات المحلية والدولية.

فما الدور الذي يمكن أن تقوم به أدوات الحوكمة في تفعيل وتطوير الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية الجزائرية؟

فرضيات البحث:

للإجابة على الإشكالية الرئيسية، تم صياغة الفرضيات التالية:

- إنّ التطبيق الجيد لمبادئ الحوكمة يؤدي إلى تحسين كفاءة البنوك الإسلامية.
- إنّ تطبيق الحوكمة يساعد على إيجاد مفهوم ومقاييس شاملة لأداء الرقابة الشرعية، مما يدعم من قدراتها على الاستمرار والنمو ويحقق مصالح الفئات المتعاملة معها.
- إنّ الالتزام بتطبيق الجوانب الفكرية للحوكمة على الرقابة الشرعية سينعكس بشكل جيد على أداء البنوك الإسلامية الجزائرية التي توجد بها بأبعادها التشغيلية والمالية والنقدية.

أهداف البحث:

- سنسعى خلال هذا البحث للوصول إلى عدد من الأهداف يمكن توضيحها من خلال ما يلي:
- دراسة الحوكمة كمدخل لتنظيم الرقابة الشرعية وتطويرها وتجانسها، إذ أنّ الحوكمة تكاد تتعلّق بالقضايا المحاسبية لوجود سياسات وتطبيقات حاكمة للمعالجات المحاسبية.

- الاستفادة من جوانب الحوكمة في تعزيز دور الهيئات الشرعية في قضايا الأخلاقيات المهنية والإشراف والرقابة والشفافية والعدل وغيرها.
- إبراز مفهوم الحوكمة في مجال الرقابة الشرعية، وذلك بغية إيجاد نسق إجرائي يدعم الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية الجزائرية.

أهمية البحث:

ترجع أهمية البحث إلى الدور الكبير الذي يلعبه تطبيق أدوات الحوكمة الجيدة في البنوك الإسلامية في ظل الاهتمام بدور الرقابة الشرعية وضرورة تطويرها، خاصة وأن الوعي بهذه الأهمية يؤدي إلى تحقيق قدر كبير من الشفافية والعدالة، مما يؤدي إلى زيادة كفاءة أداء المؤسسات وتعظيم قيمتها.

منهج البحث:

سيعتمد البحث على المنهج الوصفي التحليلي الذي يتضمن أسلوب المسح المكتبي، وذلك بهدف المواءمة والمزاوجة بين نظام الرقابة الشرعية وبين أنظمة وآليات الحوكمة، مما يسمح في إعطاء مرجعية مفيدة لدور الحوكمة كمدخل لتنظيم الرقابة الشرعية وتطويرها.

محتوى البحث:

للإجابة على الإشكالية الرئيسية وبهدف الإلمام بمختلف جوانب الموضوع، سيتم معالجة البحث من خلال المحورين:

- المحور الأول: نظام الرقابة الشرعية والحوكمة في البنوك الإسلامية، وسيتم معالجة هذا المبحث من خلال تناول ماهية البنوك الإسلامية، ثم التطرق إلى مفهوم الرقابة الشرعية، وأهم التطورات التي شهدتها الحوكمة الشرعية للبنوك الإسلامية.
- المحور الثاني: دور أدوات الحوكمة في تطوير الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية، وسيعالج هذا المبحث من خلال ثلاث نقاط، الأولى ستتناول معايير حوكمة الرقابة الشرعية، أما الثانية فستعالج أهمية حوكمة الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية الجزائرية، في حين ستتطرق الثالثة إلى سبل إيجاد إطار عمل لحوكمة الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية الجزائرية.

المحور الأول: نظام الرقابة الشرعية والحوكمة في البنوك الإسلامية

من الطبيعي أن هوية البنك الإسلامي وشخصيته لا تتم إلا بتميزه عن البنوك الربوية التقليدية، ولتحقيق هذا التميز من الضروري أن تنقيد بما يحل وبما يحرم في المعاملات لكي يتطابق الاسم مع الفعل، ولهيئة الرقابة الشرعية في البنوك الدور الكبير في ضمان هذا الأمر، فما هي البنوك الإسلامية؟ وفيما يتمثل نظام الرقابة الشرعية فيه؟

أولاً: البنوك الإسلامية والرقابة الشرعية

1- ماهية البنوك الإسلامية:

يشار إلى البنك الإسلامي بأنه ذلك الذي يلتزم بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في جميع معاملاته البنكية والاستثمارية من خلال تطبيق مفهوم الوساطة المالية القائم على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة، ومن خلال إطار الوكالة بنوعها العامة والخاصة⁽⁴⁾.

وورد كذلك بأن البنك الإسلامي هو الذي يتضمن عقد تأسيسه التزاماً بممارسة الأعمال البنكية المسموح بها على غير أساس الفائدة أخذاً وعطاءً، ووفقاً لصيغ المعاملات البنكية التي لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية سواء في مجال قبول الودائع وتقديم الخدمات البنكية الأخرى أو في مجال التمويل والاستثمار⁽⁵⁾.

وبناءً على ما سبق يتضح بأنه لا يوجد تعريف محددة للبنوك الإسلامية متفق عليه لكن بشكل عام يمكن القول بأنها مؤسسات مالية وبنكية لا تتعامل بالربا أخذاً أو عطاءً وهي مؤسسات وبنوك ينص قانون إنشاؤها ونظامها الأساسي صراحة على مبادئ الشريعة الإسلامية وغايتها تجميع الأموال وتوظيفها بما يخدم الفرد والمجتمع ويتفق مع الشريعة الإسلامية⁽⁶⁾.

2- مفهوم الرقابة الشرعية:

تعددت تعريفات الباحثين المعاصرين لمفهوم الرقابة الشرعية ومن أشمل ما عُرِفَتْ به "هي وضع ضوابط شرعية مستمدة من الأدلة الشرعية، ثم متابعة تنفيذها للتأكد من صحة التنفيذ"، فالرقابة الشرعية بهذا المفهوم تشمل أمرين: الإفتاء والتدقيق.

ويشرف على الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية هيئة تسمى: "هيئة الرقابة الشرعية" وهي: جهاز يضم عدداً من الفقهاء المتخصصين في المعاملات المالية يض ع الضوابط الشرعية المستمدة من الأدلة الشرعية، وتكون هذه الضوابط ملزمة للمؤسسة، ويتابع تنفيذها للتأكد من سلامة التنفيذ⁽⁷⁾.

ويمكن تعريف الرقابة الشرعية من الناحية العملية (أي بكونها جهازاً) على أنها "متابعة وفحص وتحليل كافة الأعمال والتصرفات والسلوكيات التي يقوم بها الأفراد والجماعات والمؤسسات والوحدات وغيره، للتأكد من أنها تتم وفقاً لأحكام وقواعد الشريعة الإسلامية وذلك باستخدام الوسائل والأساليب الملائمة والمشروعة، وبيان المخالفات والأخطاء، وتصويبها فوراً، وتقديم التقارير إلى الجهات المعنية متضمنة الملاحظات والنصائح والإرشادات وسبل التطوير إلى الأفضل".

وقد نصت هيئة معايير المحاسبة والمراجعة والضوابط للبنوك الإسلامية على ما يلي⁽⁸⁾:

- هيئة الرقابة الشرعية جهاز مستقل من الفقهاء المتخصصين في فقه المعاملات وي جوز أن يكون أحد الأعضاء من غير الفقهاء على أن يكون من المتخصصين في مجال البنوك الإسلامية وله إلمام بطبيعة المعاملات.
- ويجب أن تكون هيئة الرقابة الشرعية من أعضاء لا يقل عددهم عن ثلاثة، ولهيئة الرقابة الشرعية الاستعانة بمختص في إدارة الأعمال أو الاقتصاد أو القانون أو المحاسبة وغيرهم . وتحكم عملهم لائحة تنظم اختصاصات الهيئة، وتصف عملها وتحدد لها مسؤولياتها وتمنحها الصلاحيات والسلطات المطلوبة لأداء مهمتها في التدقيق.

3- مراحل الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية:

إن عمل هيئة الرقابة الشرعية في معظم البنوك الإسلامية لا يتجاوز الإفتاء النظري، وقليل من البنوك تتيح للهيئة مراجعة عملياتها الاستثمارية بالتفصيل من واقع بياناتها المالية الخاصة بالاستثمارات وبالدخل، بحيث تُمكن الهيئة من الحكم على هذه العمليات هل تمت بصورة شرعية أم لا؟ مع إعطاء التوجيهات لتصحيح المخالفات إن وقعت. لذا لابد للبنوك الإسلامية أن تمر بمراحل ثلاثة لغرض تحقيق الهدف الأساسي من الرقابة الشرعية وهي:⁽⁹⁾

أ- الرقابة الشرعية السابقة للتنفيذ أو تسمى بالرقابة الوقائية للعمليات والمشاريع التي تنوي إدارة البنك تنفيذها، فتقوم الرقابة الشرعية بجمع كل البيانات والمعلومات لتعرضها فيما بعد على هيئة الفتوى لتدلي برأيها قبل إقدام البنك على تنفيذها فإذا تبين أنها مخالفة لأحكام الشريعة استبعدتها أو قامت بتعديلها بما يتوافق مع الأحكام الشرعية.

ب- الرقابة أثناء التنفيذ أو تسمى بالرقابة العلاجية: وهي مراجعة وتدقيق العمليات البنكية والاستثمارية التي تحتاج إلى رأي شرعي وتتمثل في المتابعة الشرعية لأعمال البنك وذلك خلال مراحل التنفيذ المختلفة بهدف التأكيد من التزام البنك بالتطبيق الكامل للفتاوى الصادرة ومتابعة تصحيحها أولاً بأول، ويمكن إبراز دور الهيئة بالنقاط الآتية:

- إبداء الرأي الشرعي فيما يحال إليها من معاملات البنك.
- اشتراط موافقة الهيئة على إتمام المشروعات الاستثمارية قبل اتخاذ الخطوة النهائية في التنفيذ.
- سرعة التحقيق في الشكاوى من الناحية الشرعية أثناء التنفيذ وعمل اللازم تجاهها.
- الاطلاع على تقارير هيئة التدقيق الشرعي بشأن المراجعة الشرعية لعمليات البنك وإبداء الرأي بشأنها.

ج - الرقابة اللاحقة للتنفيذ أي الرقابة التكميلية أو رقابة المتابعة فتمثل أغلب أعمال الرقابة الشرعية لأنها تتناول الأعمال العادية والمتكررة والتوجيهات الصادرة ع ن جهة الاختصاص، كمراجعة ملفات العمليات الاستثمارية بعد التنفيذ ومراجعة البيانات الدورية المرسله من المصرف للجهات الرسمية ومراجعة تقارير الجهات الرقابية الخارجية كالبنك المركزي.

وبمعنى آخر تقوم هيئة الرقابة الشرعية في نهاية كل عام بتقييم عمل البنك من الناحية الشرعية، لأن أساس قيام البنك هو تطبيق قواعد العمل البنكي الإسلامي وهذا الأمر يتطلب من الهيئة المراجعة المستمرة لأعمال البنك.

ثانياً: حوكمة البنوك الإسلامية

من أهم ما يؤسس شرعا لموضوع حوكمة البنوك الإسلامية، مبدأ المساواة أما الله والناس عن الالتزام بحقوق الله وحقوق الناس، وهذا مصداقا لقوله صلى الله عليه وسلم : "كلكم راع، وكلكم مسؤول عن رعيته". وكذلك مبدأ التزام أحكام الإسلام في جميع نواحي الحياة بما فيها المعاملة . والحوكمة نقل لهذه المبادئ والقيم من إطار التأسيس النظري، إلى إيجاد آلية تضمن إعمالها ضمن التدابير المؤسسية والتنظيمية.

1- تعريف الحوكمة الشرعية للبنوك الإسلامية:

يعرّف مجلس الخدمات الإسلامية في المعيار رقم IFSB-10 الحوكمة الشرعية بأنها "مجموعة من الترتيبات المؤسسية والتنظيمية التي تتأكد من خلالها مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية أن هناك إشرافا شرعيا فعالا ومستقلا"⁽¹⁾.

2- أهم الأدلة الإرشادية الصادرة فيها:

إن أهم ما صدر من مبادئ ومعايير وأدلة إرشادية أسهمت في حوكمة الشركات عموما، والبنوك الإسلامية على وجه الخصوص ما يأتي⁽²⁾:

- مبادئ حوكمة الشركات لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) الصادر سنة 1998م، والمنقح سنة 2004، وقد مثلت أرضية مهمة لإصدار معايير الحوكمة للمؤسسات المالية الإسلامية.
- معايير مجلس المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية للتدقيق والضبط (الحوكمة) والأخلاقيات سنة 1997.
- تعزيز حوكمة شركات الرقابة المصرفية، لجنة بازل للرقابة المصرفية (BCBS)، وقد مثل هذا المعيار أرضية مهمة لتسطير مبادئ الحوكمة لاسيما من قبل مجلس الخدمات المالية الإسلامية التي صرحت بإعمال المبادئ والمعايير الصادرة عن لجنة بازل بعد مراجعتها الشرعية.
- المبادئ الإرشادية لحوكمة الشركات والمؤسسات التي تقدم خدمات التمويل الإسلامي، مجلس الخدمات المالية الإسلامية 2006.
- دليل الحوكمة لدى البنوك الإسلامية العاملة في سوريا الصادر عن البنك المركزي السوري سنة 2009.
- المبادئ التوجيهية لحوكمة الشركات. البنك المركزي الماليزي، 2004، ثم 2011.
- دليل لحوكمة الشركات المالية الصادر عن هيئة الأوراق المالية 2012م.

3- التطورات التي شهدتها الحوكمة الشرعية للبنوك الإسلامية:

يعد موضوع الحوكمة الشرعية في بعدها الحديث موضوعا جديدا نسبيا بالنسبة لفقه المعاملات . أما المقاربة المعاصرة للحوكمة الشرعية فقد بدأ مع بداية تأسيس البنوك الإسلامية، غير أن نقاش الحوكمة الشرعية كان محصورا في تأسيس هيئة شرعية تضمن شرعية المعاملات المالية المعقدة، فقد ناقش بنك فيصل الإسلامي في مصر (1976) والبنك الإسلامي الأردني (1978) وبنك فيصل السودان (1978) وبيت التمويل الكويتي (1979) وبنك اسلام ماليزيا (1983) وبنك دبي الإسلامي هذه المسألة من خلال تأكيدهم على ضرورة وجود هيئة شرعية تضمن شرعية المعاملات التي تقدمها البنوك الإسلامية . وبعد استقرار موضوع الحوكمة في المؤسسات المالية الوضعية، وبدأ المؤسسات المالية بتبنيه، قامت الجهات الواضحة للمعايير بمراجعتها واعتمادها بعد تصفيتها حيث أدرجت ضمن هيكل حوكمة الشركات الموجود في المؤسسات المالية الإسلامية . فكان أول معيار صدر معيار هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية الذي سمي معيار الضوابط (الحوكمة) سنة 1997، وقد كان ضمن معيار المراجعة، ثم تم وضعه بمفرده . وبعدها أصدر مجلس الخدمات المالية الإسلامية معيار " المبادئ الإرشادية لنظم الضوابط الشرعية للمؤسسات التي تقدم خدمات مالية إسلامية سنة 2006، وأصدر البنك المركزي الماليزي المبادئ الإرشادية الشاملة للحوكمة الشرعية الذي يتضمن إطار الحوكمة الشرعي في أواخر العام 2010، وبدأ العمل به في يناير 2011

المحور الثاني: دور أدوات الحوكمة في تطوير الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية

أولا: معايير حوكمة الرقابة الشرعية

يقوم تنظيم عمل الهيئات الشرعية على معايير وشروط مطلوبة شرعا ووجوبا لتمكينها من أداء وظيفتها الرقابية التي وجدت من أجلها، ألا وهي معايير الحكامة الجيدة لهذه المؤسسة الهامة في القطاع البنكي الملتزم بالشريعة الإسلامية، ومن أهم المعايير المطلوبة في حكمة الرقابة الشرعية ما يلي:

1- الاستقلالية:

يستند مبدأ الاستقلالية في الرقابة الشرعية إلى طبيعة مهامها التي تمت بصلة شديدة إلى الشهادة، والمحاسبة، والتحكيم، فضلا عن الإفتاء، وهي مهام لا تتم إلا بتجرد القائمين بها وانتفاء أي ضغط أو تأثير عليهم وإخلاصهم في الإبانة عن الحقائق التي تظهر لهم⁽¹⁰⁾. وهذا الاستقلال المطلوب في الهيئة الشرعية (والتي تمارس مهام الرقابة الشرعية)، يجب أن يتحول تنظيما إداريا يحقق هذا الاستقلال، ويترجمه عمليا، وله مظهران أساسيان في البنوك الإسلامية⁽¹¹⁾، مظهر إداري يقوم على قاعدة عدم تحكم الإداريين في العلماء، ومظهر ذاتي، وهو ألا يوجد تعارض مصالح في عضو الهيئة الشرعية.

2- المركزية:

تقوم التجربة المعاصرة لتنظيم الافتاء للبنوك الإسلامية على أربعة أشكال:

- أ- هيئة شرعية مركزية فقط: أي حصر الفتوى في هيئة شرعية وطنية تختص بالفتوى للمؤسسات المالية.
- ب- هيئة شرعية مركزية مع هيئات شرعية خاصة : وهذه التجربة نجدها في الدول التي أنشأت هيئة شرعية وطنية مركزية مع السماح لكل بنك بأن تكون له هيئة شرعية خاصة، على أن تلتزم الهيئات الشرعية الخاصة بما تقرره الهيئة الشرعية العليا، ومثال ذلك السودان وماليزيا، الامارات والكويت.
- ج- هيئات خاصة بالمؤسسات المالية دون وجود هيئة شرعية مركزية : وهذا الشكل يجري العمل به في أغلب الدول، مثل البحرين والأردن، والسعودية واليمن، وإندونيسيا وجامبيا⁽¹²⁾.

وقد انتقدت هذه التجربة من بعض المعاصرين، ذلك أنه قد يؤدي لتعدد الفتاوى المالية، كما قد يؤدي إلى دخول الفتاوى عاملا من عوامل المنافسة بين البنوك أو المؤسسات المالية بصفة عامة، وهذا أمر غير مقبول شرعا ولا اقتصاديا.

- د- هيئة شرعية دولية: حيث عرفت تجربة البنوك الإسلامية ثلاث تجارب لهيئة شرعية دولية عالمية:
- الهيئة العليا للفتوى والرقابة الشرعية التابعة للاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، وقد عقدت أول اجتماع لها في أبريل 1979 بالقاهرة⁽¹³⁾، ولكنها تجربة انتهت بانتهاء الاتحاد نفسه.

- الهيئة الشرعية العليا للرقابة والتصنيف، وهي تجربة أسسها المجلس العام للمؤسسات المالية الإسلامية، هدفها اعتماد معايير شرعية لتقويم المنتجات المالية ومستوى الانضباط الشرعي في البنوك⁽¹⁴⁾، لكنها تجربة لم يكتب لها النجاح.

- المجلس الشرعي لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية⁽¹⁵⁾، وقد قام هذا المجلس بإصدار معايير شرعية للمعاملات المالية والبنكية، وأضحت مرجعا مؤطرا للبنوك الإسلامية، وصارت معظم الهيئات الشرعية في العالم حريصة على الاستعانة بها في عملها الإفتائي والرقابي، وهي أنجح تجربة لهيئة شرعية دولية إلى الآن.

3- الأهلية:

وليس المقصود بالأهلية أن يكون عالما في الشريعة بمفهومها العام، وإنما المقصود أساسا "درجة من التخصص الدقيق في فقه المعاملات المالية".

4- الجماعية:

فقد جرت العادة في البنوك الإسلامية على تكوين هيئة شرعية، ومن النادر أن تجد فيها مستشارا شرعيا واحدا فقط. وقد اشترط معيار الضبط للهيئات الشرعية الصادر عن "الأيوبي"⁽¹⁶⁾ ألا يقل عدد أعضاء هيئة الرقابة الشرعية عن ثلاثة.

5- التوازن بين السرية والشفافية:

إن هيئة الرقابة الشرعية مطالبة بإحداث التوازن بين عنصري الشفافية والسرية، ففي الوقت الذي يجب فيه المحافظة على شفافية الإجراءات المعمول بها في إصدار الفتاوى الشرعية واستقلا لية علماء الشريعة، فإن

هيئة الرقابة الشرعية مطالبة في نفس الوقت بالمحافظة على سرية المعلومات التي تحصل عليها خلال أدائها لعملها، وأن تتجنب الإفصاح عنها للجمهور⁽¹⁷⁾.

6- التناسق:

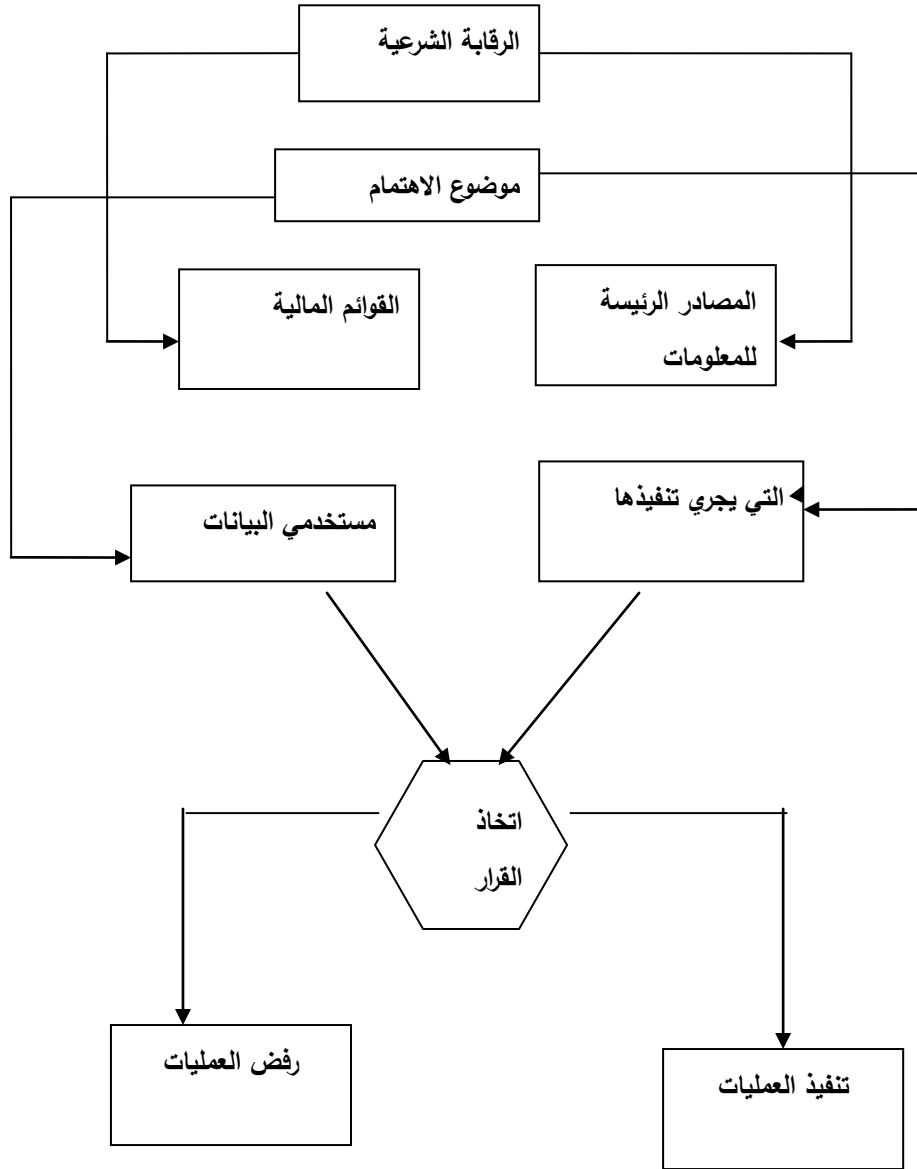
التناسق في ممارسات المالية الإسلامية معيار مهم من معايير الحكامة الجيدة لهيئات الرقابة الشرعية⁽¹⁸⁾.

ثانياً: أهمية حوكمة الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية الجزائرية

إن دور الرقابة الشرعية في العمل البنكي الإسلامي يمثل دوراً حيوياً دون التأثير بمصلح البنك فيما إذا لم تكن متوافقة مع أحكام الشريعة، لأن الرأي الذي تعتمده هذه الرقابة يعتمد على ما تم عرضه عليها من بيانات ومعلومات.

ويرى بعض الكتاب " أن المحاسبة في حد ذاتها تبنى على علاقات بين المحاسبين وأطراف أخرى وأن العلاقات تتأثر بالسلوك وهنا يبرز دور القيم الأخلاقية"، وفي موضع آخر يرى الكاتب أن بعض الأعمال تدخل ضمن الاختيارات الحرة للمحاسبة ولا يمكن أن تطولها أية قواعد خارجية تخضع لسلطة الضمير، وأفضل طريقة لتكوين الضمير هو الدين وأن الدين الإسلامي اهتم بالأخلاق⁽¹⁹⁾، والشكل رقم (1) يعطي تصور لأسس فقرات رأي الرقابة:

شكل رقم (1): أسس فقرات رأي الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية في ظل
الحوكمة



المصدر: من إعداد الباحثين

ومن خلال الشكل أعلاه يتضح أن إعداد القوائم المالية والحسابات الختامية يبنى على أسس محاسبية وأخرى سلوكية ترفد المبادئ المحاسبية بالقيم الإنسانية اللازمة، كما نجد أن هناك ترابطاً موضوعياً بين حاكمية هيئة الرقابة الشرعية والتدقيق الخارجي بمفهومه العام من حيث صحة إثبات المعلومات والتقرير عنها، ويمكن تتبع هذه العلاقة الترابطية من خلال ما يلي⁽²⁰⁾:

1- الرقابة على توظيف الأموال:

يعد توظيف الأموال وتشغيلها في البنوك الإسلامية ضرورة يحتمها أمران:

الأمر الأول: المسؤولية الشرعية للبنك: حيث أن قيام البنوك الإسلامية بإنشاء مشروعات للاستثمار أو الترويج لها والمشاركة فيها ليس من باب الآمال أو الاختيار ولكنه من باب المسؤولية الاجتماعية التي هي بمعناها العام مسؤولية شرعية، وتتأصل الرقابة الشرعية في هذا المحور، حيث استقطاب الأموال بهدف الاستثمار والتشغيل ضرورة اجتماعية حثّ عليها الشرع بشرط أن تكون بعيدة عن شبهة الحرام.

الأمر الثاني: أن يكون توظيف الأموال بمشروعات نافعة: وهذا يعني أن تكون هناك دراسات يكون محورها تخطيط الأهداف للتلاقي مع مختلف احتياجات الأفراد والمؤسسات بما يكفل حسن التوزيع ومشروعية الإيرادات وهذا الأمر يتطلب رقابة ذات محورين:

- تتبع تدفق الأموال ضمن مجالات الاستثمار والتحقق أن هذه المجالات ذات طبيعة هادفة تتفق مع رسالة المصرف في الأداء الاجتماعي وانعكاساته الإيجابية.
- أن توظيف الأموال يتم وفقا لمقتضيات الشريعة الإسلامية.

2- الرقابة على عنصر التكاليف:

تشكل التكاليف عنصرا مهما في مجال العمل البنكي، ذلك أن طبيعة هذا العمل يحتاج إلى أنواع متعددة من هذا العنصر، والصعوبة التي تواجه البنوك بصورة عامة هي التحكم بهذه التكاليف وتوجيهها بما يحقق أعلى موارد بأقل تكلفة ممكنة.

والبنوك الإسلامية الجزائرية لا تخلو من مشكلة في هذا الصدد، إلا أن العمل البنكي الإسلامي يكون أكثر تحديدا للتكلفة، ذلك أن العمليات البنكية تتحدد مع المصارف مسبقا وترتبط تكاليفها بإيراداتها بشكل مباشر فهي تأخذ من محاسبة التكاليف أسلوبا منهجيا في ربط التكلفة بالإيراد ضمن مراكز ربحية معلومة مسبقا كما هو الحال في عمليات المضاربة والمشاركة والمرابحة، ويأتي دور الأنظمة الرقابية في تعزيز هذا الجانب ومنها نظام الرقابة الشرعية الذي يشكل إجازة مرور لتنفيذ عملية ما، فهو يأخذ على عاتقه تمرير العمليات بشرط عدم مخالفتها للضوابط الشرعية وتحديد مسؤولية القسم المختص بحيث يكون البنك قد نال درجة القناعة في تنفيذ العملية التي تمت إجازتها.

كما يمكن لنظام الرقابة الشرعية في مجال التكاليف أن يتطلع إلى الخطط المرسومة من قبل الأقسام الإنتاجية في البنك وتحديد أوجه الصرف العادلة والإيرادات المخطط لها من أجل تقييم أداء الأقسام.

والجدول رقم (1) يوضح الكيفية التي يتم بها قياس أداء الأقسام:

جدول رقم(1): قياس أداء القسم من وجهة نظر الرقابة الشرعية

البيان	هامش المساهمة للقسم(1)	ربح القسم الخاضع للسيطرة	الربح المباشر للقسم	الربح الصافي للقسم
	1	2	3	4
الإيراد	100000	100000	100000	100000
التكاليف المباشرة				
التكاليف المتغيرة	40000	40000	40000	40000
تكاليف ثابتة خاضعة للسيطرة		10000	10000	10000
تكاليف ثابتة غير خاضعة للسيطرة			5000	5000
التكاليف غير المباشرة				15000

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على القوائم المالية لبنك البركة الجزائري- فرع الأغواط-

ومن ناحية أخرى تجري الرقابة الشرعية بعض التحليلات المهمة للعمليات البنكية والتي تعطي بعض المؤشرات التي تتفق مع الأداء الاجتماعي للتكلفة ويمكن تلخيصها بالجدول رقم(2):

جدول رقم(2): تحليل العمليات المصرفية بما ينسجم والأداء الاجتماعي

نوع العملية	1الهدف	2نسبة تحقيق الهدف%	3المبالغ المستثمرة/دينار	4المعدل القياسي
		البنك العميل		البنك العميل
المربحة	تحقق ربح	5% 3%	100000	3000 5000
المشاركة	تحقق ربح	10% 5%	200000	10000 20000
المضاربة	تحقق ربح	8% 4%	300000	12000 24000

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على القوائم المالية لبنك البركة الجزائري- فرع الأغواط-

ومن خلال الجدول المذكور نجد أن العمود رقم(1) يشكل الهدف المرغوب والعمود رقم(2) يشكل النسبة المفترضة في تحقيق الهدف أما العمود رقم (3) فيشكل المبالغ المستثمرة في كل عملية والتي ساهم بها كل من البنك والعميل أما العمود رقم (4) فيشكل العائد القياسي لكل من البنك والعميل . وبهذا فإن الرقابة الشرعية تستطيع معرفة النتائج التي تحققها العمليات المختلفة ومن خلال ذلك تتعرف على أي من العمليات أفضل وتحقق مصالح الأطراف المتعاملة.

3- الرقابة على عنصر العمل:

يعد العنصر البشري ذو الكفاءة العالية من الأمور التي تؤخذ بنظر الاعتبار في العمل البنكي، وتتبع أهمية الرقابة على هذا العنصر تبعاً لأهمية النشاط.

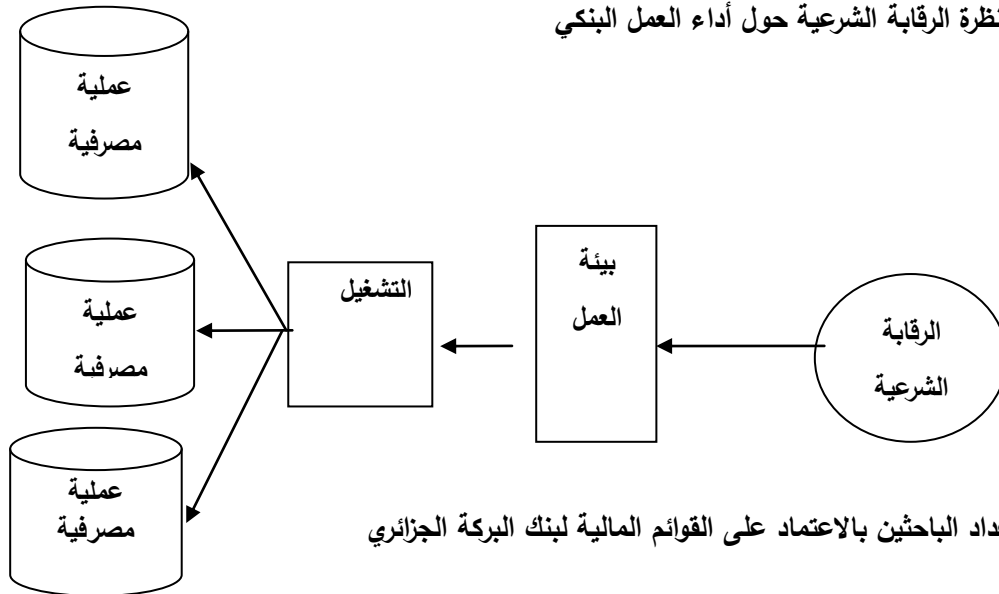
ولما كان العمل في البنوك الإسلامية الجزائرية هو عمل منضبط ويخضع لمواصفات معينة لذلك تستدعي الضرورة وضع ضوابط رقابية تتلاءم مع الممارسات الميدانية ومن بين تلك الضوابط نظام الرقابة الشرعية، وهذا النظام بالرغم أن مسؤوليته الرئيسة هي معرفة توافق العمليات ومتطلبات الشريعة، إلا أنه من جانب آخر يلحظ مدى كفاءة العمل المنفذ حيث يسترشد بمعايير عدة في هذا الاتجاه منها: معيار الوقت Time، معيار الاستخدام Usage، معيار الأداء performance، وهذه المعايير الثلاث تُشكل الإطار العام لعنصر العمل المطلوب.

ومن ناحية أخرى يتتبع نظام الرقابة الشرعية من وجهة نظر خاصة الانحرافات السلبية في أداء العمل وما هي مسبباتها فمثلاً يتأكد مما يلي:

- أن الانحرافات سببها أعمال أُوكلت إلى أشخاص وهي ليس من اختصاصهم.
- هناك نقص في فهم العمليات البنكية من قبل المنفذين لها.
- عدم وجود محفزات تتناسب وحجم العمل.

وهذه المؤشرات قد تعطي دلالة أيضاً بعدم الالتزام بإحكام الشريعة في تنفيذ العمليات المصرفية. والشكل رقم (2) يعطي تصوراً عن فحص الرقابة الشرعية لأداء العمل:

الشكل رقم (2): نظرة الرقابة الشرعية حول أداء العمل البنكي



المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على القوائم المالية لبنك البركة الجزائري

ثالثاً: نحو إطار عمل لحوكمة الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية الجزائرية

توجد في الوقت الحالي عدة نماذج مختلفة خاصة بعمل هيئات الرقابة الشرعية، وممارسة الأنشطة الاستشارية الشرعية يتم تطبيقها في مناطق ذات سلطات مختلطة، وينطبق هذا الوضع أيضاً على العمليات والإجراءات التي تم تبنيها في مجال الحوكمة الشرعية. وبغض النظر عن المنهج المتبع، فالجميع متفقون على وجود حاجة ماسة إلى إرشادات تتعلق بأفضل الممارسات الخاصة بالحوكمة الشرعية، وذلك من أجل تحسين الخدمات الاستشارية الشرعية وترسيخ مكانتها⁽²¹⁾.

وقد قام مجلس الخدمات المالية الإسلامية بإصدار المبادئ الإرشادية لتنظيم الحوكمة الشرعية للمؤسسات التي تقدم خدمات مالية إسلامية، تُعد هذه المبادئ الإرشادية بمثابة إطار عملي لأفضل الممارسات التي يجب على هيئات الرقابة الشرعية القيام بها.

كما قام البنك المركزي الماليزي بوصفه الجهة المنظمة للجوانب المالية بإعداد إطار عمل قانوني الغرض منه التأكد من أن العمليات والأنشطة التي تضطلع بها المؤسسات المالية الإسلامية متوافقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية في جميع الأوقات، وقد تم إصدار إطار العمل القانوني بشكل رسمي في شهر أكتوبر من عام 2010، تحت مسمى "إطار عمل الحوكمة الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية"، وأصبح ساري المفعول منذ الأول من جانفي لعام 2011.

ويهدف هذا الإطار إلى تحقيق هدف التوافق مع الشريعة الإسلامية من خلال تأسيس بنية تحتية لحوكمة الشرعية تتكون من مستويين رئيسيين، أولهما يتمثل في المجلس الاستشاري الشرعي التابع للمصرف المركزي الماليزي، وثانيهما يتمثل في هيئات الرقابة الشرعية لدى كل مؤسسة مالية إسلامية. ويتم هنا التركيز على عرض هذا الإطار باعتباره ركيزة أساسية نحو تأسيس بنية تحتية لحوكمة أنشطة الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية الجزائرية⁽²²⁾.

وبناءً على نموذج إطار عمل الحوكمة الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية في ماليزيا، فإن المتطلبات المذكورة في إطار عمل الحوكمة الشرعية تُلزم البنوك الإسلامية الجزائرية بضرورة اشتغالها على الأقسام الرئيسية الآتية:

- القسم الأول، ويتعلق بالنقاط الأساسية الواجب توافرها بالبنوك الإسلامية الجزائرية، والمتتمثلة فيما يلي:
 1. يُعد مجلس الإدارة مسؤولاً عن إنشاء هيكل حوكمة شرعية ملائم للبنوك الإسلامية الجزائرية، ويتوجب على مجلس الإدارة فهم المخاطر الشرعية ذات الصلة بالمالية الإسلامية والقضايا المتعلقة بتلك المخاطر، فضلاً عن تداعياتها على المؤسسة.
 2. يتوجب على البنوك الإسلامية الجزائرية أن يكون لديها هيئة رقابة شرعية تتكون من أشخاص مؤهلين من الناحية الشرعية، ولديهم القدرة على مناقشة القضايا المتعلقة بالمالية الإسلامية، وتقديم آراء شرعية صحيحة.

3. يُعد الطاقم الإداري مسؤولاً عن تقديم الموارد الكافية والدعم البشري اللازم إلى كل جهة ذات علاقة بتطبيق إطار عمل الحوكمة الشرعية، وذلك من أجل ضمان تنفيذ العمليات المالية للبنك وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية.
 4. يتوجب على البنوك الإسلامية الجزائرية أن تقوم بمراجعة شرعية داخلية مستمرة للعمليات والمخرجات، فضلاً عن التأكد من توافق هذه العمليات والمحصلات مع المتطلبات الشرعية.
 5. يتوجب على البنوك الإسلامية الجزائرية أن تقوم بتدقيق شرعي منتظم بمعدل مرة واحدة سنوياً للتحقق من امتثال الوظائف الرئيسة والعمليات المالية التي تمارسها البنوك الإسلامية لأحكام الشريعة الإسلامية.
 6. يتوجب على البنوك الإسلامية الجزائرية أن يكون لديها نظام لإدارة المخاطر الشرعية، وذلك لغرض تحديد جميع المخاطر المحتملة المتعلقة بعدم الالتزام بالشريعة، فضلاً عن تبيان التدابير التصحيحية التي يجب اتباعها للحد أو التقليل من تلك المخاطر.
 7. يتوجب على البنوك الإسلامية الجزائرية أن يكون لديها فريق بحث شرعي داخلي للقيام بأنشطة بحثية شرعية.
 8. يتوجب على البنوك الإسلامية الجزائرية أن تقوم بإصدار القرارات الشرعية ونشرها إلى جميع أصحاب المصالح ذوي العلاقة.
- القسم الثاني، وقد خُصص للتعرض للقضايا المتعلقة بالرقابة والمساءلة والمسؤولية الخاصة بكل جهة تمارس دوراً في تطبيق إطار عمل الحوكمة الشرعية، وتتمثل مسؤوليات ومهام هيئة الرقابة الشرعية بالبنوك الإسلامية الجزائرية، في الآتي:
- 1- المسؤولية والمساءلة: يتوجب على أعضاء هيئة الرقابة الشرعية أن يعوا مسؤوليتهم الكاملة عن كافة القرارات والآراء الشرعية الصادرة عنهم خلال تأديتهم لمهامهم ومسؤولياتهم بوصفهم أعضاء في هيئة الرقابة الشرعية.
 - 2- تقديم المشورة إلى مجلس الإدارة والبنوك الإسلامية : يتوجب على هيئة الرقابة الشرعية تقديم المشورة والنصح لمجلس إدارة البنوك الإسلامية فيما يخص القضايا الشرعية، وذلك لضمان التزام البنوك الإسلامية بمبادئ الشريعة الإسلامية في جميع الأوقات.
 - 3- المصادقة على السياسات والإجراءات الشرعية: يتوجب على هيئة الرقابة الشرعية المصادقة على السياسات والإجراءات الشرعية المعدة من قبل البنوك الإسلامية، وذلك لضمان خلو محتوياتها من أي عناصر غير متوافقة مع الشريعة الإسلامية.
 - 4- المصادقة والتثبت من الوثائق ذات الصلة : كي يتم التأكد من التزام منتجات البنوك الإسلامية الجزائرية بمبادئ الشريعة الإسلامية، يتعين على هيئة الرقابة الشرعية الموافقة على الآتي:
- الشروط والأحكام الواردة في الاستثمارات والعقود والاتفاقيات أو أي وثائق قانونية أخرى تستخدم في تنفيذ المعاملات المالية.

- الدليل الإرشادي للمنتج، والإعلانات التسويقية، والرسومات الإيضاحية، والمنشورات المستخدمة في وصف المنتج.

5- تقويم عمل الأطراف المسؤولة عن المراجعة الشرعية والتدقيق الشرعي : يتعين على هيئة الرقابة الشرعية أن تقوم بتقويم عمل الأطراف المسؤولة عن المراجعة الشرعية والتدقيق الشرعي، وذلك لضمان الالتزام بالشرعية الإسلامية، حيث تُعد هذه المهمة جزءاً من المهمة الأساسية لهيئة الرقابة الشرعية التي تتمثل في تقديم تقويم عن مدى الالتزام الشرعي ومعلومات تأكيدية بشأن ذلك في التقرير السنوي للمؤسسة المالية الإسلامية.

6- مساعدة الأطراف ذات العلاقة فيما يتعلق بالقضايا الشرعية : قد تحتاج الأطراف ذات العلاقة بالمؤسسة المالية الإسلامية مثل المستشار القانوني أو المدقق أو المستشار إلى طلب النصيحة من هيئة الرقابة الشرعية حول القضايا الشرعية، وبناءً عليه يتوجب على هيئة الرقابة الشرعية أن تقدم المساعدة المطلوبة إلى الطرف المحتاج لها.

7- تقديم آراء شرعية مكتوبة : يتعين على هيئة الرقابة الشرعية تقديم آراء شرعية مكتوبة في الحالات التي تستدعي استشارة المؤسسة المالية الإسلامية للمجلس الاستشاري الشرعي أو عندما تقوم المؤسسة المالية الإسلامية بتقديم طلب للمصرف المركزي الماليزي للحصول على موافقة بشأن منتج جديد.

القسم الثالث: يتعلق بقضية استقلالية هيئة الرقابة الشرعية بالبنوك الإسلامية الجزائرية، وأهمية تحقق هذه الاستقلالية من أجل الوصول إلى قرارات شرعية سليمة، مع التركيز على دور مجلس الإدارة في التأكيد على استقلالية هيئة الرقابة الشرعية، وبناءً عليه فإن هيئة الرقابة الشرعية مخولة بإعلام مجلس الإدارة عن أي أنشطة غير متوافقة مع الشريعة الإسلامية يتم ممارستها من قبل البنوك الإسلامية، كما يجب عليها اقتراح التدابير الملائمة لمعالجة الوضع.

القسم الرابع: يتعلق بمتطلبات الكفاءة الواجب توافرها في كل من له صلة بإطار عمل الحوكمة الشرعية داخل البنوك الإسلامية الجزائرية، وذلك لضمان قدرتهم على تطبيق الحوكمة الشرعية بطريقة فعالة وملائمة، وبناءً عليه يتعين على مجلس الإدارة والطاقت الإداري أن يكون لديهم فهم م عقول بمبادئ الشريعة الإسلامية، وتطبيقاتها المتعددة في المالية الإسلامية . أما بالنسبة لأعضاء هيئة الرقابة الشرعية، فيجب أن يكون لديهم معرفة كافية بالنظام المالي على وجه العموم، والمالية الإسلامية على وجه الخصوص، وذلك كي يتمكنوا من فهم القضايا الشرعية التي تُعرض عليهم.

القسم الخامس: هنا وجب التركيز على عنصر السرية والثبات، وذلك من خلال التركيز على أهمية المحافظة على سرية المعلومات، وتحسين مستوى الثبات في عملية صناعة القرارات التي تتخذها هيئة الرقابة الشرعية.

ويُقصد بالمعلومات السرية، المعلومات التي حصل عليها أعضاء هيئة الرقابة الشرعية، وتُعد غير متاحة للعامة بطبيعتها، أو لم يصدر ترخيص بإتاحتها للعامة، وهنا نقصد نواحي كثيرة في تعاملات البنوك الإسلامية، مثل: معلومات حول تطوير منتجات وخدمات جديدة، القرارات الصادرة عن مجلس الإدارة أو الطاقم الإداري، المذكرات أو التقارير الداخلية التي تم إعدادها بشأن قضايا تم عرضها أو سيتم عرضها على هيئة

الرقابة الشرعية، محتوى المحادثات التي تمت بين أعضاء هيئة الرقابة الشرعية فيما يتعلق بالقضايا التي تم تباحثها خلال الاجتماعات، الوضع الحالي لأي معاملة مالية أو إجراء لم يتم الإعلان عنه، الآراء الصادرة عن كافة الأطراف المشاركة في النقاشات التي دارت حول قضية معينة تم التباحث حولها من قبل هيئة الرقابة الشرعية، أي أمر أشار البنك الإسلامي إلى عدم الإفصاح عنه، مثل السياسات والإجراءات الداخلية.

القسم السادس: يغطي الوظائف المتعلقة بالالتزام الشرعي والبحث الشرعي، حيث تناول المهام المنوطة بالأجهزة المسؤولة عن المراجعة الشرعية الداخلية والتدقيق الشرعي وإدارة المخاطر الشرعية والبحث الشرعي . وقد عُرِفَت المراجعة الشرعية الداخلية في إطار عمل الحوكمة الشرعية بأنها التقويم المنتظم لأنشطة البنوك الإسلامية وعملياتها، ويقوم بهذا التقويم موظفون شرعيون أكفاء وذلك لضمان توافق الأنشطة والعمليات التي تمارسها البنوك الإسلامية مع أحكام الشريعة الإسلامية، أما التدقيق الشرعي فيُقصد به التقويم الدوري الذي يتم القيام به بين مدة وأخرى من أجل تقديم تقويم مستقل يهدف إلى تحسين مستوى الالتزام فيما يتعلق بالعمليات المالية للبنوك الإسلامية، فضلاً عن ضمان وجود نظام ضبط داخلي للالتزام الشرعي يتسم بالفاعلية.

وبالنسبة لمفهوم إدارة المخاطر الشرعية فيراد به تعيين المخاطر المتعلقة بعدم الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، وقياسها ومراقبتها والتحكم بها . أما وظيفة البحث الشرعي فتتطلب وجود وحدة داخلية تتكون من موظفين شرعيين أكفاء يقومون بممارسة أعمال بحثية وتحديد القضايا الشرعية الواجب عرضها على هيئة الرقابة الشرعية، فضلاً عن اضطلاعهم بالمهام الإدارية والسكرتارية المتعلقة بهيئة الرقابة الشرعية.

أخيراً يجدر التنبيه إلى أن هدف الباحث من عرض إطار عمل الحوكمة الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية في ماليزيا بهذه الطريقة هو دراسة امكانية اعتماد هذا الإطار وتطويره ليصبح إطاراً موحداً للحوكمة الشرعية للبنوك الإسلامية الجزائرية.

النتائج والتوصيات:

من خلال الدراسة وحيثياتها يمكننا التوصل إلى أهم النتائج والتوصيات وكما يلي:

أولاً: النتائج

- أن حوكمة البنوك الإسلامية أصبحت ضرورة تحتتمها متطلبات العمل المصرفي في الجزائر، ولابد في هذا المجال من وجود أنظمة رقابية متعددة ومن بينها نظام فعال للرقابة الشرعية.
- أن البنوك الإسلامية تمارس عملها في ظل أحكام الشريعة الإسلامية وهذا يعزز مهمة الرقابة الشرعية في إبداء الرأي الشرعي لممارسة العمل المصرفي.
- أن حوكمة العمل المصرفي الإسلامي هو عمل مفتوح على كافة أوجه النشاط وهذا يستدعي وضع ضوابط شرعية خشية الوقوع في المحذور مما يستدعي وجود نظام رقابة شرعية.

- أن الصفة الاجتماعية للبنوك الإسلامية تستدعي أن تشمل نشاطات البنك، النظم الحديثة للعمليات المصرفية التي يكون محورها تعظيم العائد الاجتماعي للاستثمار وهذا يتطلب تدعيم العمل المصرفي بإرشادات مهمة عن كيفية توظيف الأموال بما يتلاءم والكسب الحلال في ظل نظام رقابة شرعية.
- إن الواقع يكشف أن الرقابة الشرعية في غالب البنوك الإسلامية الجزائرية تحولت إلى واجهة فقط، حيث اقتصرتم مهامها على ما يعرض عليها من فتاوى، وقليل من البنوك تتيح للهيئة مراجعة عملياتها الاستثمارية من واقع بياناتها المالية الخاصة بالاستثمارات، وعدد محدود منها يعتمد على وجود مدقق شرعي يتابع تنفيذ العمليات المصرفية والائتمانية.

ثانيا: التوصيات

- لتفعيل دور أدوات الحوكمة في تنظيم الرقابة الشرعية وتطويرها وتجانسها داخل البنوك الإسلامية الجزائرية، يوصى الباحث بما يلي:
- تستدعي الحاجة إلى إيجاد عدة مستويات من الرقابة الشرعية بحيث يتضمن هيكلها التنظيمي على خبراء في المحاسبة والتدقيق والتأهيل الشرعي بحيث يكون هناك فريق عمل متكامل في سرعة اتخاذ القرار المناسب في العمل المصرفي الإسلامي.
 - لا بد وأن تتفق البنوك الإسلامية في الجزائر على إصدار دليل موحد للفتاوى الشرعية عن طريق لجان مشتركة من هيئات الرقابة الشرعية في تلك البنوك مع استمرارية تحديث هذا الدليل بالفتاوى المستجدة.
 - تبادل الخبرات والتجارب والممارسات بين البنوك الإسلامية وتوسيع قاعدة نشر المعلومات بين هذه البنوك لتكون هيئات الرقابة الشرعية على اطلاع وبينة عن مجريات الأعمال.
 - تركيز أهمية المعلومات المحاسبية في ظل أنظمة الكترونية حديثة مما يعزز دور الأنظمة الرقابية التي هي الأخرى تحتاج إلى تقنيات حديثة لتنفيذ برامجها في جانبها الشرعي والإجرائي.

المراجع والهوامش:

1. مجلس الخدمات الإسلامية، انظر الموقع الإلكتروني
<http://www.oecd.org/corporate/ca/corporategovernanceprinciples/31557724.pdf>
2. انظر الموقع الإلكتروني: <http://www.oecd.org/corporate/ca/corporategovernanceprinciples/31557724.pdf>
3. نهاد عبد الكريم أحمد، الصناعة المصرفية الإسلامية المفهوم والفلسفة، التحديات التي تواجهها والآفاق المستقبلية لها، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية، المجلد 14، العدد 51، أيلول 2008، ص 179.
4. نهاد عبد الكريم أحمد، مرجع سبق ذكره، ص 180.
5. محمد عبد الوهاب العزاوي، الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية بين الواقع والطموح، مجلة التمويل الإسلامي، العدد 6، العراق، 2012، ص 53.

6. ينظر: معايير المحاسبة الصادرة من هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (معييار الضبط) 15/2، الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، حسن يوسف داود ص 15، دور الرقابة الشرعية في تطوير الأعمال المصرفية، د. محمد عبد الحكيم زعير 44/1، المؤتمر الأول للهيئات الشرعية بالبحرين.
7. يوسف حسن داود، الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، (القاهرة: المعهد العالمي للفكر الإسلامي) 1996 م، ص 15.
8. انظر الموقع الالكتروني: www.Islamonline.net
9. حماد، حمزة عبد الكريم، الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، مجلة البيان، العدد 213، الرياض السعودية، 2006، ص 95.
10. د. عبد الستار أبو غدة، الأسس الفنية للرقابة الشرعية وعلاقتها بالتنسيق الشرعي في المصارف الإسلامية، حولية البركة، العدد 4، نوفمبر 2002، البحرين، ص 27.
11. د. محمد أحمين، معايير حوكمة الرقابة الشرعية، بحث مقدم إلى المؤتمر الرابع عشر لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية 22-23 مارس 2015، المنامة-البحرين، ص 11.
12. عبد الباري مشعل، الرقابة الشرعية للمصرف المركزي على المؤسسات المالية الإسلامية، مؤتمر المؤسسات المالية الإسلامية : معالم الواقع وآفاق المستقبل 8-9 ماي 2005، الإمارات العربية المتحدة، ص 18.
13. يوسف حسن داود، مرجع سبق ذكره، ص 20-21.
14. جريدة الشرق الأوسط، العدد 10626، 2010، <http://www.aawsat.com/details.asp?issueno=10626&article=457183>
15. أنشئت في 1990/02/26، وتم تسجيلها في البحرين في 1991/03/27 بصفتها هيئة عالمية ذات شخصية معنوية لا تسعى إلى الربح، وتهدف الهيئة إلى تطوير فكر المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، ونشر ذلك الفكر وتطبيقاته. انظر في التعريف بها، المعايير الشرعية، منشورات نفس الهيئة، 2010، ص: ل.
16. معايير المحاسبة والمراجعة والضوابط، معيار تعيين الرقابة الشرعية: 06.
17. أكرم لال الدين، هيئات الرقابة الشرعية في إطار عمل الحوكمة الشرعية : المهام والمسؤوليات، مؤتمر علماء الشريعة 18-19/09/2012، ماليزيا، ص 28.
18. أكرم لال الدين، مرجع سبق ذكره، ص 32.
19. عمر عبد الحليم، محمد : الأخلاق الإسلامية والمحاسبة، مجلة الاقتصاد الإسلامي، بنك دبي الإسلامي، أوت 2000، ص 206.
20. الشرع، مجيد : المراجعة عن المسؤولية الاجتماعية في المصارف الإسلامية، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 2003، ص 186
21. ريني حسنواخرون، الحوكمة الشرعية في المؤسسات المصرفية الإسلامية في مختلف الولايات القضائية : دراسة تحليلية مقارنة، المؤتمر العالمي السابع لعلماء الشريعة حول المالية الإسلامية حول : "حوكمة عمل الهيئات الشرعية - الواقع وآفاق المستقبل" الذي يعقد في العاصمة الماليزية كوالالمبور ويستمر بين 18 - 19 أيلول/سبتمبر 2012، ص 4-13.
22. حكيم يعقوب، إطار عمل شامل للحوكمة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية بماليزيا، ترجمة مضاء منجد مصطفى، انظر الموقع الالكتروني: <http://www.giem.info/article/details/id/75>